

## قرار وزاري

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية،  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على أحكام المادة (الحادية عشرة) مكرر، والمادة (السادسة والعشرون) من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) وتاريخ ٢٣/٨/٤٢٦هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٤) وتاريخ ١٢/٥/٤٣٤هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ٢٢/١/٤٣٥هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٦) وتاريخ ٥/٦/٤٣٦هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤) وتاريخ ٢٢/٢/٤٤٠هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٤) وتاريخ ٢٧/١١/٤٤٠هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٥) وتاريخ ٧/١/٤٤٢هـ، وبالاطلاع على الأمر السامي رقم (٣٨١٠٠) وتاريخ ١٥/٨/٤٣٣هـ المتضمنة الموافقة على برنامج "نطاقات"، والاطلاع على القرار الوزاري رقم (٤٠٤٠) وتاريخ ١٢/١٠/٤٣٢هـ بشأن اعتماد وثيقة برنامج تحفيز المنشآت لتوطين الوظائف "نطاقات"، والقرار الوزاري رقم (٩٣٩) وتاريخ ٢٠/٦/٤٣٨هـ، بشأن تعديل نسب التوطين للأنشطة الاقتصادية في برنامج "نطاقات"، ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة لتنظيم سوق العمل وحرصاً على تحفيز المنشآت على توطين الوظائف.

يُقرّر ما يلي:

أولاً: اعتماد إعادة هيكلة برنامج نطاقات في وثيقة البرنامج وفق الآلية الواردة في الدليل الإجرائي الملحق في هذا القرار، المتضمن التالي:

١. دمج الأنشطة الاقتصادية في برنامج "نطاقات".

٢. اعتماد جدول القيم الموزونة الثابتة للأنشطة الاقتصادية.

٣. اعتماد آلية احتساب قيمة مدى النطاق للكيان.

ثانياً: يُعتبر الدليل الإجرائي جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

ثالثاً: يُلغى هذا القرار كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

رابعاً: يُنشر هذا القرار في الموقع الإلكتروني للوزارة، ويُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ٢٦/٤/٤٤٣هـ الموافق ١/١٢/٢٠٢١م.

خامساً: على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم لإبلاغ هذا القرار وتنفيذه.

والله الموفق

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية



م. أحمد بن سليمان الراجحي